اي مانعهما بحذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه فارتفع الضمير وهو
القسم الثالث وهو الحقيقي لكمال العناد فيه فان كان ايضا العلاقة تقتضيه
كان يوجد مع الشيء بينها نقيضه او المساوي لنقيضه حتى لا يجتمع طرفاها
ولا يرتفعا ولا اجتمع النقيضان او ارتفعا كقولك العدد اما زوج او ليس
بزوج او اما زوج واما فرد سميت ايضا عنادية وان كان لمجرد الاتفاق كقولك
في الشخص المذكور اما انه بكر واسود او كاتبه سميت اتفاقية واذا علمت
ان مانعة الجمع بالمعنى الاخص الذي هو قسيم الحقيقية هي التي لا يجتمع
طرفاها على الصدق فقط اي مع جواز اجتماعهما على الكذب وان مانعة
الخلو كذلك هي التي لا يجتمع طرفاها على الكذب فقط اي مع جواز اجتماعهما
على الصدق وان الحقيقية هي التي لا يجتمع طرفاها لا على الصدق ولا على الكذب
علمت ان وصف هذا القسم بقوله الاخص واعلما يعني من كل من قسيميه
مانع الجمع ومانع الخلو ليس بصحيح اذ هو مباين لما سبق قال قلت اذا كان
كل من مانعة الجمع والخلو يفسرها بما سبق المحذوف منه لفظة فقط المعاير
منهما لفظة فقط على ما ذكره الناظم وانت معترف بما سبق قلت
ذلك انما ذكرناه بعد بيان المقصود الذي هو تصحيح قولنا فسامها ثلاثة
وذكر ايا هما والا كان قسيم الشيء قسيما له وقسما منه وهو باطل
فان قلت معنى كونه اخص انه يزيد على مانع الجمع بما فيه من منع الخلو وعلى
مانع الخلو بما فيه من منع الجمع فيكون اخص من كل منهما قلت
اذا كان سلب التناقض في الكذب ما عدا في الحقيقي فلا يتاتى اجتماعهما مع شيء
منهما حتى يقال انه بالاخصية دون ذلك عليهم ومن زعم ذلك فقد سهى سهوا واضحا
تنبيهات الاول المنفصلة المطلقة باعتبار منع الجمع والعناد
والايجاب والصدق ومقابلاتها اربعة وعشرون قسما من ضرب احوال منع

انه

الجمع

الجمع والخلو واحدها الثلاثة في حالتي العناد والاتفاق والستة الحاصلة
في حالتي الايجاب والسلب والاثنا عشر الحاصلة في حالتي الصدق والكذب وقد
سبق ان المتصلة باعتبار اللزوم والايجاب والصدق ومقابلاتها ثمانية اقسام
فالشرطية بهذا الاعتبار اثنان وثلاثون قسما والكلام في ايجاب المنفصلة
العنادية والاتفاقية وسلبها وصدقها وكذبها كهو فيما سبق اعني الصدق
والكذب راجعان الى مطابقة حكمها واللامطابقة والايجاب والسلب الى ثبوت
نسبتها ورفعها الثاني المنفصلة الحقيقية الموجبة انما تصدق عن صادق
وكاذب وتكذب عن صادقين او كاذبين وتكذب ايضا عنادية عن صادق وكاذب
ان لم تكن علاقة واتفاقية ان كانت ومانعة الجمع تصدق عن كاذبين وكاذب
وصادق وتكذب عن صادقين وتكذب ايضا عنادية عن صادق وكاذب او كاذبين
اذا لم تكن علاقة واتفاقية ان كانت ومانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن
صادق وكاذب وتكذب عن كاذبين وتكذب ايضا عنادية عن صادقين او صادق
وكاذب اذا لم تكن علاقة واتفاقية ان كانت والسالبة في جميع ذلك
على العكس من الموجبة وكل ذلك ظاهر بادني روية الثالث
الشرطية اما ان تتركب اما من حمليتين او متصلتين او منفصلتين او
حملية ومتصلة او حملية ومنفصلة او متصلة ومنفصلة فهذه ستة
اقسام تشترك فيها المتصلة والمنفصلة وتختص الاولى لامتياز المقدم
فيها عن التالي بالطبع بأقسام ثلاثة حاصلة من كون الحملية التي مع
المتصلة او المنفصلة والمتصلة التي مع المنفصلة مقدما فيما اذا فرضنا
ما معها تاليا او تاليا فيما اذا فرضنا مقدما وامثلة ذلك كلها سهل
فلا نطيل بها الرابع كما ان الحملية تنقسم الى مخصوصة ومهملة
وكلية وجزئية كذلك الشرطية وكما انه لا عبرة بايجاب الطرفين او سلبهما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)